



Ref : الرقم :
Date: التاريخ :
Res: الملفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (114) لسنة (2013)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 23 صفر 1435هـ الموافق 29/12/2013 ميلادية،

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة م/ عبد الملك احمد العرشي

وبحضور كل من :-

عضو مجلس الإدارة

1. د. ياسين محمد الخراساني

" " "

2. أ. أمين معروف الجندي

" " "

3. القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكحلي

" " "

4. م. عبدالحميد أحمد المتوكلي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور م. جميل علي الصبري

تم إصدار القرار الآتي

في الشكوى المقدمة من مؤسسة بن ثابت للتجارة

ضد

المؤسسة العامة لمطابع الكتاب المدرسي بشأن المناقصة رقم (4/2013) الخاصة بتوريد أخبار
الوقائع والإجراءات

تحتفل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً، بتاريخ 28/11/2013 م تقدمت الشاكية بعربيضة شكوى الى الهيئة ضد المؤسسة العامة لمطابع الكتاب المدرسي تضمنت أنها تقدمت ضمن الشركات المتنافدة للمناقصة المذكورة وأسفرت نتائج فتح مظاريف المناقصة بأن العرض المقدم منها هو ثانوي أقل الأسعار، وأن العينات المقدمة من قبلها مطابقة لكافة بنود المواصفات المحددة في كراسة المناقصة، ولكنها فوجئت بترسيمة المناقصة على أقل العروض سعراً فقط بدون إجراء فحص الجدوى الاقتصادية للأخبار وهو المعيار الذي تم تطبيقه في المناقصة العامة رقم 3/2013 م الخاصة بتوريد غراء حراري لنفس الجهة. وتؤكد الشاكية بأن الأخبار الخاصة بها سبق توريدها لمؤسسة عده





Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

مرات و مشهود لها بالجودة والجدوى الاقتصادية ولكن للأسف تم الترسية على شركة منافسة بناء على معيار أقل الاسعار فقط بالرغم من أن العرض الذي تم ارساء المناقصة عليه غير مطابق لاحد شروط المناقصة الهامة والمتمثل بشرط جودة وقوه العبوات البلاستيكية حيث ان صاحب العرض المذكور قدم عينات بعبوات غير مقبولة للجهة وسبق وصولها متضررة أثناء التوريد لشحنة سابقة، ولتمرير هذه المخالفة طلب من المنافس تقديم رسائل التزام بأنه سيتم التوريد بعبوات قوية ومطابقة للمواصفات .

وطلبت الشاكية من الهيئة التوجيه للمؤسسة العامة لمطبع الكتاب المدرسي بإيقاف إجراءات المناقصة العامة وتطبيق فحص الجدوى الاقتصادية لمجموعة الاخبار وهو الفحص الذي سيثبت أحقيتها في هذه المناقصة.

ثانياً، بعد استلام الشكوى والاطلاع عليها، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (1727) بتاريخ 28/11/2013م ، تضمنت وقف الاجراءات والرد على الشكوى وموافقة الهيئة بأواليات المناقصة خلال سبعة ايام عمل من تاريخه، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بتاريخ 3/12/2013م بمذكرة رقم (882) تضمنت أن المؤسسة قد قامت بالرد على الاعتراض المقدم من مؤسسة بن ثابت، واوضحت ان الفنيين لدى المؤسسة لم يلاحظوا أي اختلاف في الانتاجية عند فحص الاخبار ، وانه قد تم فحص الاخبار من قبل لجنة فنية متخصصة بعد تشفير العينات من قبل لجنة أخرى، وبعد تسليم نتيجة الفحص الفني للعينات المشفرة للجنة التحليل ، اقرت لجنة التحليل بان جميع العينات مقبولة وسيتم اختيار الصنف الاقل سعراً وتم ارساء المناقصة على ذلك الاساس.

ثالثاً، تم احاله الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق والجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

1. تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً .

2. الشاكى ليس اقل الاسعار بموجب محضر فتح المظاريف .

3. لم يرد معيار الجدوى الاقتصادية الذي يطالب الشاكى بتطبيقه ضمن وثائق المناقصة .

4. لم يرد معيار الجدوى الاقتصادية الذي يطالب الشاكى بتطبيقه ضمن وثائق المناقصة .

5. لم تقم الجهة بطلب تحليل اسعار للعرض المقدم من مؤسسة الزهراء حيث ان سعرها يقل عن التكلفة التقديرية بنسبة 15.41% بالمخالفة لنص المادة رقم (185) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات .





Ref : الرقم :
Date: التاريخ :
Res: المرفقات :

6. قامت الجهة بإجراءات التحليل الفني وفي هذه المرحلة تم استبعاد العطاء المقدم من شركة الجيل الجديد وذلك لعدم استجابته للفحص والمواصفات والمعايير المحددة في وثيقة المناقصة (النعمومة - لمعان - الرائحة)، وتم تحديد العروض المتبقية بانها مؤهلة فنياً.

7. الفترة بين تاريخ قرار الارسae و تاريخ اخطار المتقدمين تتجاوز فترة يومي عمل بالمخالفة لنص المادة رقم (192) الفقرة (د) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات .

8. أوصت لجنة التحليل والتقييم الفني بارسae المناقصة على مؤسسة الزهراء بمبلغ اجمالي وقدره (145,980 دولار) كونها تقدمت باقل الاسعار و مطابقه للمواصفات والشروط الفنية . شريطة ان تكون عبوة علب الاخبار 10 كيلو جرام متينة وقابلة للتحمل والتخزين بحسب المواصفات .

9. اقرت لجنة المناقصات في الجهة ارسae المناقصة على مؤسسة الزهراء بمبلغ اجمالي وقدره (145,980 دولار) كونها تقدمت باقل الاسعار و مطابقه للمواصفات والشروط الفنية . وان تكون عبوة علب الاخبار 10 كيلو جرام متينة وقابلة للتحمل والتخزين.

رابعاً، - نظر مجلس ادارة الهيئة في التقرير المذكور وبعد النقاش والمداوله اتخاذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، تبين ان وثيقة المناقصة قد اشترطت ان تكون علب الخبر المطلوبة في المناقصة متينة وقوية و تتحمل ضغط 500 كيلوجرام. كما تبين ان الجهة المشكو بها لم تقم بفحص علب الخبر المقدم كعينات من أصحاب العطاءات المشاركون في المناقصة للتحقق من ممتانتها وقدرتها على تحمل الضغط المذكور من عدمه مكتفيه بفحص الخبر فقط وهي بذلك قد خالفت شروط المناقصة الامر الذي يتعين معه قبول الشكوى والغاء قرار الارسae

ولذلك:-

واستناداً الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات ، والمادتين (417) و (419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات

والمزايدات ما يلي:-

1- قبول الشكوى المقدمة من مؤسسة بن ثابت للتجارة ضد المؤسسة العامة لمطابيع الكتاب المدرسي .





الجمهوريَّةُ الْيَمِنِيَّةُ

رئاسةُ اَكْمَهُورِيَّةٍ

الهيئةُ الْعُلِيَّةُ لِلرِّقَابَةِ عَلَى الْمَنَاقِصِ وَالْمَزَادِيَّاتِ

Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

2- الغاء قرار الارساع والزام الجهة المشكو بها بفحص علب الحبر المقدمة كعينات والتحقق من مطابقتها للمواصفات المطلوبة وقدرتها على تحمل الضغط المحدد في وثيقة المناقصة ثم ارساء المناقصة على ضوء نتيجة الفحص ووفقاً للقانون.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 23 صفر 1435 هجرية الموافق

2013/12/29

القاضي عبد الرزاق سعيد الأكحل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المتوكلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أمين معرف الجندي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

